

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ شَرِيعَةُ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَشَرَايعُ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ

اللَّهُ يَتَجَلَّى

عَنْ طُرُقِ النَّظَرِ الْحِكْمِيِّ

فِي

شَرِيعَتِهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَايعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ

تَأَلِيفُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعِمَارِيُّ



اللَّهُ يُتَجَلَّى

عَنْ طُرُقٍ لَمْ يَطَّرَ لَهَا كَرَامٌ

فِي

شَرِيعَتِهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَمَسَارِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبعة محفوظة

رقم الإيداع: ١٩١١١/٢٠٢٣م

الترقيم الدولي: 3-30-6546-977-978 I.S.B.N:

الطبعة الأولى

١٤٤٥هـ - ٢٠٢٣م



المطبع والنشر والتوزيع

جمهورية مصر العربية - الإسكندرية

+201220482504 ٩٥

+201003225280 ٩٥

e-mail: prdise2030@gmail.com

سُلَيْسَةُ التَّمْرِ يُؤَيِّرُ شَرِيْعَةَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيَّةِ

وَشَرَائِعَ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ ١

اللَّهُ يَتَجَلَّى

عَنْ طَرِيقِ النَّظَرِ لِلْحِكْمَةِ

فِي

شَرِيْعَتِهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ

تَأْلِيفُ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَارِي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ الْحَمْدُ
لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ عَلَى
الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ، أَمَّا بَعْدُ:

فَسَوْفَ نَسْتَمِعُ إِلَى اللَّهِ لِيُحَدِّثَنَا عَنْ طُرُقِ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ
وَرُؤْيَيْهِ وَالنَّظَرِ لِلْحُكْمِ وَالتَّحَاكُمِ فِي أَرْبَعَةِ دُرُوسٍ. قَالَ اللَّهُ فِي
سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: اللَّهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طَرِيقِ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي شَرِيعَةِ
اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْمَذْهَبِيَّةِ.

الدَّرْسُ الثَّانِي: اللَّهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طَرِيقِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ فِي شَرِيعَةِ
اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْمَذْهَبِيَّةِ.

الدَّرْسُ الثَّالِثُ: اللَّهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طَرِيقِ النَّظَرِ لِلْحُكْمِ
فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ
الْمَذْهَبِيَّةِ.

الدُّرُسُ الرَّابِعُ: اللهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ التَّحَاكُمِ فِي النَّزَاعِ
وَالْخِلَافِ فِي الدِّينِ.

وَسَتَرَى أَنَّ شَرَائِعَ الْعُلَمَاءِ تَسِيرُ فِي الْإِتِّجَاهِ الْمَعَاكِسِ لِشَرِيعَةِ
اللهِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ وَلَوْ شَعَرُوا مَنَعَهُمْ إِيْمَانُهُمْ بِاللّهِ وَحُبُّهُمْ لَهُ
مِنْ ذَلِكَ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعَاوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا بِالْأَدِلَّةِ مِنْ
قَوْلِ اللهِ وَرَسُولِهِ **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى
مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ.

*** وَإِلَيْكَ الطُّرُقُ فِي الشَّرِيعَتَيْنِ إِجْمَالًا:**

□ **طَرِيقُ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ:**

□ **فِي شَرِيعَةِ اللهِ الْإِسْلَامِيَّةِ رُدَّ مَا تَعَلَّمْتَ بِقَوْلِ اللهِ
وَرَسُولِهِ.**

□ **وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ رُدَّ قَوْلِ اللهِ
وَرَسُولِهِ بِمَا تَعَلَّمْتَ.**

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

*** طَرُقُ رُؤْيَةِ الْحَقِّ طَرِيقَانِ:**

□ **الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ لِرُؤْيَةِ الْحَقِّ:**

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْظُرْ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَلَا تَنْظُرْ فِي مَنْ جَاءَ بِهِمَا.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ أَنْظُرْ فِي مَنْ
جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

*** الطَّرِيقُ الثَّانِي لِرُؤْيَةِ الْحَقِّ:**

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ قَارِنْ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ وَعِلْمِ اللَّهِ
وَلَا تُقَارِنْ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ قَارِنْ بَيْنَ
عِلْمِ الْعُلَمَاءِ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

* طُرُقُ النَّظَرِ لِلْحُكْمِ ثَلَاثَةٌ:

* الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ

الإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الإِسْلَامِيَّةِ أَنْظُرْ فِي حُكْمِ اللَّهِ عَلَى الْعَمَلِ
وَلَا تَنْظُرْ فِي الْعَامِلِ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ أَنْظُرْ فِي
الْعَامِلِ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

* الطَّرِيقُ الثَّانِي لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ

الإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الإِسْلَامِيَّةِ احْكُمْ عَلَى الْعَامِلِ بِحُكْمِ عَمَلِهِ
وَلَا تَحْكُمْ عَلَيْهِ بِحُكْمِ وَصْفِهِ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ احْكُمْ عَلَى
الْعَامِلِ بِحُكْمِ وَصْفِهِ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

*** الطَّرِيقُ الثَّالِثُ لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ
الإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:**

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الإِسْلَامِيَّةِ لَا تُقَيَّدُ بِالرَّأْيِ مَا أَطْلَقَهُ اللَّهُ مِنْ
أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ بِمُسْلِمٍ وَلَا كَافِرٍ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ قَيْدٌ بِالرَّأْيِ
بَعْضُ مَا أَطْلَقَهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ بِالْكَافِرِ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.



*** طُرُقُ التَّحَاكُمِ فِي النَّزَاعِ فِي الدِّينِ ثَلَاثَةٌ:**

*** الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ لِلتَّحَاكُمِ فِي النَّزَاعِ فِي الدِّينِ:**

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الإِسْلَامِيَّةِ لَا تُرَدُّ الْحُكْمُ فِي النَّزَاعِ وَالْخِلَافِ
فِي الدِّينِ لِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَرُدُّهُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ رُدُّ الْحُكْمِ
لِأَقْوَالِ عُلَمَاءِ مَذْهَبِكَ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعْوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

* الطَّرِيقُ الثَّانِي لِلتَّحَاكُمِ فِي النِّزَاعِ فِي الدِّينِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَقْبَلُ قَوْلًا فِي الْحُكْمِ فِي
النِّزَاعِ لِغَيْرِ اللَّهِ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ لَا تَقْبَلُ قَوْلًا
فِي الْحُكْمِ فِي النِّزَاعِ لِغَيْرِ عُلَمَاءِ مَذْهَبِكَ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْحَقِّ.

* الطَّرِيقُ الثَّالِثُ لِلتَّحَاكُمِ فِي النِّزَاعِ فِي الدِّينِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَرْضَ حَكْمًا يَحْكُمُ فِي النِّزَاعِ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِذَا كَانَ يُفَسِّرُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ لَا تَرْضَ
حَكْمًا يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِذَا كَانَ يُفَسِّرُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِغَيْرِ فَهْمِ
عُلَمَاءِ مَذْهَبِكَ.

وَسَتَرَى الْبَيِّنَةَ عَلَى هَذِهِ الدَّعَاوَى عِنْدَ تَفْصِيلِهَا.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ.

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ

اللَّهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ طَرِيقِ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ
الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ

✽ فَالطَّرِيقُ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ:

□ رُدَّ مَا تَعَلَّمْتَ بِقَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَرُدَّ قَوْلَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ بِمَا تَعَلَّمْتَ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْحُجُرَاتِ: ﴿يَأَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].
وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِرَدِّ مَا تَعَلَّمْنَاهُ مِنْ آبَائِنَا وَعُلَمَائِنَا بِقَوْلِ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ.

فَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ فِي الْأَمْرِ بِرَدِّ مَا تَعَلَّمْنَاهُ بِقَوْلِ اللَّهِ
وَالنَّهْيِ عَنْ رَدِّ قَوْلِ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمْنَاهُ: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ
رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْجَاثِيَةِ فِي الْأَمْرِ بِرَدِّ مَا تَعَلَّمْنَاهُ بِقَوْلِ اللَّهِ
وَالنَّهْيِ عَنْ رَدِّ قَوْلِ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمْنَاهُ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ

مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ
لَن يُعْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴿[الجاثية: ١٨، ١٩].

* وَالطَّرِيقُ لِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُسْلِمِينَ رُدَّ قَوْلُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِمَا
تَعَلَّمَتْ:

أَوَّلًا: فِي شَرِيعَةِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّ أَتْبَاعُهَا
قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ مِنَ الْأَبَاءِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ
الْمَائِدَةِ عَنْ قَوْلٍ مَنْ يَرُدُّونَ قَوْلَ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ
لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا
عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤].

فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي الْآيَةِ نَفْسَهَا؛ فَقَالَ: ﴿أُولَئِكَ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ
لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [المائدة: ١٠٤].

ثَانِيًا: فِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى رَدَّ أَتْبَاعُهَا قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ غَافِرٍ: ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ [غافر: ٨٣].

❑ **فَرَدَّ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ.**

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ قَوْلٍ مَنْ يَرُدُّونَ قَوْلَ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تَوْفَّنَا بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُوا بِمَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ ﴾ [البقرة: ٩١].

وَقَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ عَنْ قَوْلٍ مَنْ يَرُدُّونَ قَوْلَ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ: ﴿ وَلَا تَوَمَّنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٧٣].
وَأَمَرَ اللَّهُ بِرَدِّ مَا تَعَلَّمُوهُ بِقَوْلِ اللَّهِ فِي نَفْسِ الْآيَةِ. فَقَالَ: ﴿ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٧٣].

❑ **فَسُنَّةُ أَصْحَابِ الرَّأْيِ رَدُّ قَوْلِ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ.** قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ رَدِّ نُبُوَّةِ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ النَّبِيِّ عِنْدَهُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ

شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتْ بِالْهُدَى عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ
الْكِتَابَ ﴿[البقرة: ١١٣].

□ وَمَنْ اتَّبَعَ سُنَّةَ أَصْحَابِ الرَّأْيِ رَدَّ قَوْلَ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمَ.
قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ
قَوْلِهِمْ﴾ ﴿[البقرة: ١١٣].

□ وَمَنْ يَحْكُمْ بِمَا تَعَلَّمَ لَا يَقْبَلُ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. قَالَ اللَّهُ
فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَلِنْ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا
تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ ﴿[البقرة: ١٤٥].



ثَالِثًا: فِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
وَالْخَلَفِ رَدَّ أَتْبَاعَهَا قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ سُنَّةَ أَهْلِ
الْكِتَابِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
مِثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ ﴿[البقرة: ١١٣].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
فِي أَتْبَاعِ سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي رَدِّ قَوْلِ اللَّهِ بِمَا تَعَلَّمُوهُ: «لَتَتَّبِعَنَّ

سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟
 قَالَ: «فَمَنْ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ].

□ وَاتْلُ عَلَى أَتْبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ قَوْلَ اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ لَتَرَى كَيْفَ يَرُدُّونَهُ بِمَا تَعَلَّمُوهُ.

□ يَرُدُّونَهُ بِقَوْلِهِمْ: هَذَا يُخَالِفُ مَا تَعَلَّمْنَاهُ مِنْ عُلَمَائِنَا،
 وَيُخَالِفُ مَا قَالَهُ لَنَا عُلَمَاؤُنَا وَمَشَائِخُنَا، وَمَا عَلَيهِ سَلَفُنَا الصَّالِحُ،
 وَمَا عِنْدَنَا فِي الْمَذْهَبِ، وَمَا عَلَيهِ الْجَمْعُ هُورُ، وَمَا تَلَقَّيْتُهُ الْأُمَّةُ
 بِالْقَبُولِ، وَيُخَالِفُ الْإِجْمَاعَ وَلَمْ يُرَاعِ اخْتِلَافَ الْعُلَمَاءِ، وَيَلْزَمُ مِنَ
 الْعَمَلِ بِهِ تَضْلِيلُ الْأُمَّةِ، وَغَيْرَهَا مِنْ حُجَجِ الرَّأْيِ فِي رَدِّ قَوْلِ
 اللَّهِ وَرَسُولِهِ. «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ».

□ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا مِنَ الْوَحْيِ ظَنَّ أَقْوَاهُمْ هَذِهِ
 مِنْ أَحَادِيثِ الْوَحْيِ وَهِيَ مِنْ أَحَادِيثِ الرَّأْيِ. ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ
 اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠].

□ فَفَرَّقَ بَيْنَ أَحَادِيثِ الْوَحْيِ وَأَحَادِيثِ الرَّأْيِ. ﴿أَفَمَنْ كَانَ

عَلَى يَمِينِهِ مِّن رَّبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٤].

□ وَالَّذِي سَيُوجِبُكَ فِي مُؤَلَّفَاتِ الْعِمَارِيِّ:

هُوَ مُخَالَفَةُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ
الْمَذْهَبِيَّةِ وَلَيْسَ مُخَالَفَةُ قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
فَفَرَّقُ بَيْنَ الشَّرِيعَتَيْنِ لِتَرَى الْحَقَّ.

□ فَمَنْ رَدَّ قَوْلَ اللَّهِ فِي شَرِيعَتِهِ بِمَا تَعَلَّمَهُ فِي شَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ

فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ:

﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ

اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ فِي اتِّبَاعِ سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي اتِّخَاذِ الْعُلَمَاءِ أَرْبَابًا: «لَتَتَّبِعُنَّ

سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟

قَالَ: «فَمَنْ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ].

□ اعْتِرَاضٌ:

أَنْتَ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَ رَأْيِ الْمُشْرِكِينَ وَرَأْيِ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ
وَرَأْيِ أئِمَّةِ الْهُدَى.

□ الْجَوَابُ:

انْظُرْ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَلَا تَنْظُرْ فِي قَوْلِي لِتَرَى الْحَقَّ.

□ فَاللَّهُ حَكَمَ بِرَدِّ الرَّأْيِ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ رَأْيِ
مُسْلِمٍ وَلَا كَافِرٍ، وَلَا نَبِيِّ وَلَا صَحَابِيٍّ، وَلَا عَالِمٍ هُدَى وَلَا عَالِمٍ
ضَلَالَةٍ.

□ فَردَّ اللهُ رَأْيَ الْمُشْرِكِينَ فِي التَّحْرِيمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ
الْأَنْعَامِ: ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا
وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

□ وَردَّ اللهُ رَأْيَ الْمُسْلِمِينَ فِي التَّحْرِيمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ
الْمَائِدَةِ: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ
لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

□ وَرَدَّ اللَّهُ رَأْيَ النَّبِيِّ فِي التَّحْرِيمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ الطَّلَاقِ:

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١].

□ وَرَدَّ اللَّهُ رَأْيَ الْمُشْرِكِينَ فِي الْحُكْمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ:

﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

□ وَرَدَّ اللَّهُ رَأْيَ النَّبِيِّ فِي الْحُكْمِ بِرَأْيِهِ بَعْدَ فَلَاحٍ مِنْ كَسَرِ

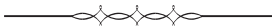
رَبَاعِيَّتِهِ وَشَجَّ رَأْسَهُ. عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. [رواه البخاري ومسلم].

□ فَاَنْظُرْ فِي حُكْمِ اللَّهِ وَلَا تَنْظُرْ فِي مَنْ بَلَغَكَ حُكْمَ اللَّهِ هَلْ

هُوَ مِنَ السَّلَفِ أَوْ الْخَلَفِ حَتَّى لَا تَرُدَّ قَوْلَ اللَّهِ.

الدَّرْسُ الثَّانِي

اللَّهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ
فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ



* لِرُؤْيَةِ الْحَقِّ طَرِيقَانِ:

□ الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: لِرُؤْيَةِ الْحَقِّ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ لِنَتَرَى الْحَقَّ أَنْظُرَ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَلَا تَنْظُرْ فِي مَنْ جَاءَ بِهِمَا:

□ فَمَنْ نَظَرَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ رَأَى الْحَقَّ.
قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ سَبَأٍ: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي
أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقَّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ
الْحَمِيدِ﴾ [سَبَأٌ: ٦].

وَقَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الرَّعْدِ: ﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَنْذَكُرُ أُولَئِذَا الْأَلْبَابُ﴾ [الرعد: ١٩].

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَلَمْ يَنْظُرْ فِي مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ عَدْلٌ أَمْ فَاسِقٌ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ سِرْقٌ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَأَمْسَكَهُ فَقَالَ لَهُ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا قُلْتُ: مَا هِيَ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَأُخْبِرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ يَا أَبَاهُرَيْرَةَ» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ].



□ وَمَنْ نَظَرَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي قَوْلِ اللَّهِ رَأَى الْحَقَّ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْقَصَصِ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَلِكُتِبَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ ٥٢ وَإِذَا يُنَادِي عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَامَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا

مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾ أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَبَدَرُوا
بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٥٤﴾ [القصص: ٥٤].

وَقَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ
تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ
رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا
جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ
﴿٨٤﴾ فَأَنْبَهُهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
خَالِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [المائدة: ٨٣-٨٥].

وَقَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿لَكِنَّ الرَّاكِبِينَ فِي الْعِلْمِ
مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴿١٦٢﴾﴾
[النساء: ١٦٢].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
بِعَايَتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴿٥٤﴾﴾ [الأنعام: ٥٤].



□ وَمَنْ نَظَرَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ لَمْ
يَرِ الْحَقَّ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ:
﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

□ وَمَنْ نَظَرَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ لَمْ يَرِ الْحَقَّ.
قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الزُّحُرْفِ: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ
عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرْبَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾
[الزخرف: ٣١، ٣٢].

* وَفِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ
وَالْمُسْلِمِينَ لَتَرَى الْحَقَّ انْظُرْ إِلَى مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ:
أَوَّلًا: فِي شَرِيعَةِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّ أَتْبَاعُهَا
قَوْلَ اللَّهِ بِالنَّظَرِ إِلَى مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ
الزُّحُرْفِ: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِّنَ الْقُرْبَتَيْنِ
عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

فَأَجَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي الْآيَةِ الَّتِي بَعَدَهَا: ﴿أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

* سُؤَالَانِ مِنْ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ مُشَابِهَانِ لِسُؤَالِ الْمَشْرُكِينَ وَالْجَوَابُ مِنَ اللَّهِ نَفْسُ الْجَوَابِ:

هَلْ أَعْطَى اللَّهُ الْحَلْفَ عِلْمًا لَمْ يُعْطِهِ السَّلَفُ. ﴿أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

وَهَلْ أَعْطَى اللَّهُ الْعِمَارِي عِلْمًا لَمْ يُعْطِهِ الْأَئِمَّةُ. ﴿أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

ثَانِيًا: فِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنْ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى رَدَّ أَتْبَاعُهَا قَوْلَ اللَّهِ بِالنَّظَرِ إِلَى مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ. **قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ:** ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ

كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى
الْكُفَرِينَ ﴿البقرة: ٨٩﴾.



ثالثاً: فِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
وَالْخَلَفِ رَدُّ أَتْبَاعِهَا قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِالنَّظَرِ إِلَى مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ
اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِقَوْلِهِمْ: هَذَا لَيْسَ سَلَفِيًّا فَاحْذَرُوهُ. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَنِ اتِّبَاعِ سُنَنِ أَهْلِ
الْكِتَابِ فِي رَدِّ قَوْلِ اللَّهِ بِالنَّظَرِ فِي مَنْ جَاءَ بِهِ: «لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْهُودَ وَالنَّصَارَى؟
قَالَ: «فَمَنْ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ].

❑ وَاتْلُ عَلَى أَتْبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ قَوْلَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ لِيَتَرَى كَيْفَ يَرُدُّونَهُ بِالنَّظَرِ لِمَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ:
هَذَا لَيْسَ سَلَفِيًّا وَهَذَا مِنْ الْخَلَفِ وَهَذَا مِنَ الَّذِينَ لَا يَعْتَدُّ
بِقَوْلِهِمْ وَهَذَا نَكِيرَةٌ وَهَذَا مَجْهُولٌ وَهَذَا جَاهِلٌ وَهَذَا سَفِيهٌ وَهَذَا

مُرَاهِقٌ وَهَذَا مُتَعَالِمٌ وَهَذَا مُبْتَدِعٌ وَصَاحِبٌ رَأْيٍ وَهَوَى وَهَذَا
وُلِدَ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ وَهَذَا أَصُولُهُ لَيْسَتْ عَرَبِيَّةً وَغَيْرَهَا مِنْ
أَقْوَالٍ مَنْ يَنْظُرُ فِي مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ وَيَتْرُكُ النَّظَرَ فِي قَوْلِ اللَّهِ.

□ فَمَنْ نَظَرَ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَبْلَهُمَا مَنْ جَاءَ بِهِمَا مُسْلِمٌ
أَوْ كَافِرٌ مُتَّبِعٌ أَوْ مُبْتَدِعٌ مِنَ السَّلَفِ أَوْ الْخَلْفِ لِأَنَّ النَّظَرَ فِي مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ
رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ [سبأ: ٦].

«أَمَّا إِنَّهُ صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ».

□ وَمَنْ نَظَرَ فِي مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ رَدَّهُمَا لِأَنَّهُ
لَا يَنْظُرُ فِي مَا أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ
مِنَ الْقَرَبَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف: ٣١].

﴿ قَالُوا أَتَنَى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ
مِنْهُ وَلَمْ يَأْتِ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

□ وَالنَّظَرُ فِي مَنْ جَاءَ بِقَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ هَلْ هُوَ مِنَ السَّلَفِ
أَوْ الْخَلْفِ فَتَنَةٌ فَتَنَ اللَّهُ بِهَا النَّاطِرَ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ:

﴿كَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَن بَيْنَنَا﴾ [الأنعام: ٥٣].

□ فَمَن جَاءَكَ بِقَوْلِ اللَّهِ فَلَا تَنْظُرْ فِي دِينِهِ هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ مُّتَّبِعٌ أَوْ مُبْتَدِعٌ. «أَمَّا إِنَّهُ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ».

□ وَلَا تَنْظُرْ فِي زَمَانِهِ هَلْ هُوَ مِنَ السَّلَفِ أَوْ الْخَلَفِ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْقَصَصِ عَنْ قَبُولِ السَّلَفِ لِقَوْلِ اللَّهِ
مِنَ الْخَلَفِ: ﴿الَّذِينَ ءَايَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يَوْمِنُونَ
وَإِذَا يُنَالَى عَلَيْهِمْ قَالُوا ءَأَمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا
مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾ أُولَئِكَ يُوتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾
[القصاص: ٥٢-٥٤].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ عَنْ قَبُولِ السَّلَفِ لِقَوْلِ اللَّهِ مِنَ
الْخَلَفِ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ
مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمَنَّا فَاكْتُبْنَا

مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ
وَنَطْمَعُ أَنْ يَدْخُلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَنْبَهُهُمُ اللَّهُ
بِمَا قَالُوا جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ
جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿المائدة: ٨٥﴾.

وَقَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ قَبُولِ الْخَلْفِ لِقَوْلِ اللَّهِ مِنْ
السَّلَفِ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ
لَا تَفَرَّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

❑ وَلَا تَنْظُرْ فِي عِلْمِهِ هَلْ هُوَ مِنَ الْكِبَارِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَمْ مِنَ
الصَّغَارِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَانْظُرْ فِي قَوْلِ اللَّهِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ:
﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ
مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ
وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ
عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ
عَلَيْهِمْ فَاَلَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ
الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وَلَا تَنْظُرْ فِي نَسَبِهِ وَمَالِهِ وَجَاهِهِ وَانْظُرْ فِي قَوْلِ اللَّهِ الَّذِي
جَاءَ بِهِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ عَنْ رِدِّ مَنْ نَظَرَ فِي الْجَاهِ وَالْمَالِ
لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ
طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ
أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ
أَصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

❑ فَرَكَّزِ النَّظَرَ فِي لَفْظِ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ لِتَرَى
هَلْ مَا يَقُولُهُ مَوْجُودٌ فِي لَفْظِ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ أَوْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ
فِيهِ؛ فَإِنْ كَانَ مَا قَالَهُ مَوْجُودًا فِي لَفْظِ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ فَاحْكُمْ
بِصَوَابِ قَوْلِهِ، وَإِنْ كَانَ قَوْلُهُ غَيْرَ مَوْجُودٍ فِي لَفْظِ الْآيَةِ
وَالْحَدِيثِ فَاحْكُمْ بِخَطِئِهِ.

❑ وَالَّذِي سَوَّاهُكَ فِي مُؤَلَّفَاتِ الْعِمَارِيِّ:

هُوَ النَّظَرُ فِي قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَيْسَ فِي مَنْ جَاءَ بِهِمَا هَلْ
هُوَ مِنَ السَّلَفِ أَوْ الْخَلَفِ.



*** الطَّرِيقُ الثَّانِي: الرُّؤْيَةُ الْحَقُّ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:**

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تُقَارَنُ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ وَقَارِنَ
بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ وَعِلْمِ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِالْمُقَارَنَةِ بَيْنَهُمَا.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾

[البقرة: ١٤٠].

□ **فَالْمُقَارَنَةُ** بَيْنَ عِلْمِ اللَّهِ وَعِلْمِ الْعُلَمَاءِ مُقَارَنَةُ بَيْنِ الْوَحْيِ
وَالرَّأْيِ وَمُقَارَنَةُ بَيْنَ مَا هُوَ عِلْمٌ وَمَالَيْسَ بِعِلْمٍ. **وَالْمُقَارَنَةُ** بَيْنَ
عِلْمِ الْعُلَمَاءِ مُقَارَنَةُ بَيْنِ الرَّأْيِ وَالرَّأْيِ وَمُقَارَنَةُ بَيْنَ مَالَيْسَ
بِعِلْمٍ وَمَالَيْسَ بِعِلْمٍ.

*** وَفِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُسْلِمِينَ
قَارِنَ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ.**

أَوَّلًا: الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ لِرَدِّ قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ سُنَّةً
مِنْ سُنَنِ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ عَنْ قَوْلِ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣].

فَأَمَرَ اللَّهُ بِالرَّدِّ عَلَيْهِمْ فِي نَفْسِ الْآيَةِ فَقَالَ: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى
هُدَى اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٣].

ثَانِيًا: الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ لِرَدِّ قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَالْحُكْمِ عَلَى قَوْلِ الْعَالِمِ بِقَوْلِ الْعَالِمِ سُنَّةً مِنْ سُنَنِ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ
عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ وَكُتُبُهُمْ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَنْ أَتْبَاعِ سُنَنِ أَهْلِ
الْكِتَابِ فِي الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ: «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»
[رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ].

□ فَاَلْمُقَارَنَةُ عِنْدَ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ بَيْنَ
عِلْمِ الْعُلَمَاءِ:

□ هَلِ السَّلَفُ أَعْلَمُ أَمِ الْخَلَفُ، وَهَلْ أَنْتَ أَعْلَمُ أَمِ الصَّحَابِيُّ، وَهَلْ أَنْتَ أَعْلَمُ أَمِ الْإِمَامُ، وَهَلْ نَتَّبِعُ رَأْيَ السَّلَفِ أَمْ رَأْيَ الْخَلَفِ، وَهَلْ نَتَّبِعُ رَأْيَكَ أَمْ رَأْيَ الْإِمَامِ.

□ فَهُمْ أَتَّبَاعُ رَأْيٍ وَيُحَيِّرُونَ أَنْفُسَهُمْ بَيْنَ الْآرَاءِ وَتُخَيِّرُهُمْ يَشْهَدُ عَلَيْهِمْ وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ أَتَّبَاعُ رَأْيٍ وَلَيْسُوا أَتَّبَاعُ وَحْيٍ إِذْ لَا يُوجَدُ عِنْدَ أَتَّبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ مِنْ خِيَارَاتِ أَتَّبَاعِ شَرِيعَةِ اللَّهِ شَيْءٌ.

□ وَانْظُرْ إِلَى خِيَارَاتِ أَتَّبَاعِ شَرِيعَةِ اللَّهِ لِتَرَى الْفَرْقَ بَيْنَ الشَّرِيعَتَيْنِ.

□ فَخِيَارَاتِ أَتَّبَاعِ شَرِيعَةِ اللَّهِ: هَلْ نَتَّبِعُ رَأْيَ السَّلَفِ أَمْ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَلْ نَتَّبِعُ رَأْيَ الْخَلَفِ أَمْ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَلْ نَتَّبِعُ رَأْيَكَ أَمْ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَلْ نَتَّبِعُ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ أَمْ نَتَّبِعُ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَلْ نَتَّبِعُ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ أَمْ نَتَّبِعُ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَلْ نَتَّبِعُ قَوْلَكَ أَمْ نَتَّبِعُ قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

□ فَلَا تُقَارَنُ بَيْنَ عِلْمِ الْعُلَمَاءِ.

لَأَنَّ عِلْمَ الْعُلَمَاءِ لَيْسَ بَيِّنَةً حَتَّى تَحْكُمَ بِقَوْلِ أَحَدِهِمَا عَلَى قَوْلِ الْآخَرِ، وَإِنَّمَا قَوْلُ الْعَالِمِ دَعْوَى تُسْمَعُ وَيُحْكَمُ عَلَى قَبُولِهَا أَوْ رَدِّهَا بِقَوْلِ اللَّهِ وَلَا يُحْكَمُ بِهَا عَلَى رَدِّ قَوْلِ اللَّهِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

□ وَالَّذِي سَيُوجِهُكَ فِي مُؤَلَّفَاتِ الْعِمَارِيِّ:

هُوَ الْمُقَارَنَةُ بَيْنَ عِلْمِ اللَّهِ وَعِلْمِ الصَّحَابَةِ وَبَيْنَ عِلْمِ اللَّهِ وَعِلْمِ الْأُئِمَّةِ وَبَيْنَ عِلْمِ اللَّهِ وَعِلْمِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ وَتَقْدِيمِ عِلْمِ اللَّهِ.

□ وَقَدْ اعْتَرَضَ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ عَلَى عَمَلِي بِأَمْرِ اللَّهِ بِالْمُقَارَنَةِ بَيْنَ عِلْمِ اللَّهِ وَعِلْمِ الْعُلَمَاءِ بِقَوْلِهِمْ: هَلْ أَنْتَ أَعْلَمُ أَمْ الْأُئِمَّةُ فَرَدُّوا قَوْلَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّذِي تَلَوْتُهُ

عَلَيْهِمْ بِالمُقَارَنَةِ بَيْنَ عِلْمِي وَعِلْمِ الأَئِمَّةِ وَلَوْ قَارَنُوا بَيْنَ عِلْمِ
الأَئِمَّةِ وَعِلْمِ اللَّهِ فِي الآيَةِ الَّتِي تَلَوْتُهَا عَلَيْهِمْ لَمْ يُرَدُّوا قَوْلَ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ.



الدَّرْسُ الثَّالِثُ

اللَّهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ النَّظَرِ لِلْحُكْمِ

* لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ ثَلَاثَةُ طُرُقٍ:

□ الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ

وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْظُرْ فِي حُكْمِ اللَّهِ عَلَى الْعَمَلِ

وَلَا تَنْظُرْ فِي الْعَامِلِ:

□ فَاللَّهُ حَكَمَ عَلَى الْعَمَلِ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ وَلَمْ يَنْظُرْ فِي الْعَامِلِ

هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ.

أَوَّلًا: حَكَمَ اللَّهُ عَلَى الرَّأْيِ فِي التَّحْرِيمِ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ، لَمْ يَفَرِّقْ

فِيهِ بَيْنَ رَأْيِ مُشْرِكٍ وَلَا مُسْلِمٍ، وَلَا رَأْيِ نَبِيٍّ وَلَا صَحَابِيٍّ،

وَلَا رَأْيِ عَالِمٍ هُدَى وَلَا عَالِمٍ ضَلَالَةٍ.

□ فَحَكَمَ اللَّهُ بِرَدِّ رَأْيِ الْمُشْرِكِينَ فِي التَّحْرِيمِ. فَقَالَ فِي

سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ﴿وَحَرِّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ
ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

□ وَحَكَمَ اللَّهُ بِرَدِّ رَأْيِ الْمُسْلِمِينَ فِي التَّحْرِيمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ
الْمَائِدَةِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتٍ مَّا أَحَلَّ اللَّهُ
لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

□ وَحَكَمَ بِرَدِّ رَأْيِ النَّبِيِّ فِي التَّحْرِيمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ
التَّحْرِيمِ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ١].

ثَانِيًا: حَكَمَ اللَّهُ عَلَى الرَّأْيِ فِي الْحُكْمِ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ وَلَمْ
يَنْظُرْ فِي الْعَامِلِ هَلْ هُوَ مُسْلِمٌ أَوْ كَافِرٌ.

□ فَحَكَمَ اللَّهُ بِرَدِّ رَأْيِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْحُكْمِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ
الْأَنْعَامِ: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ
نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا
فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا

كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا
يَحْكُمُونَ ﴿[الأنعام: ١٣٦].

□ وَحَكَمَ اللَّهُ بِرَدِّ رَأْيِ النَّبِيِّ فِي الْحُكْمِ بَعْدَ فَلَاحٍ مَنَ أَدْمَى
وَجْهَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ، فَجَعَلَ يَسْلُتُ الدَّمَ
عَنْهُ، وَيَقُولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا
رِبَاعِيَّتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ؟»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَيْسَ
لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨].
[رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ].

□ فَمَنْ نَظَرَ فِي الْعَمَلِ لَمْ يُغَيِّرْ حُكْمَ اللَّهِ وَمَنْ نَظَرَ فِي الْعَامِلِ
غَيَّرَ حُكْمَ اللَّهِ إِذَا تَغَيَّرَ الْعَامِلُ.

فَالْعَمَلُ ثَابِتٌ فَاَنْظُرْ إِلَيْهِ فِي الْحُكْمِ وَالْعَامِلُ يَتَغَيَّرُ فَلَا تَنْظُرْ
إِلَيْهِ فِي الْحُكْمِ.

* فِي شَرَائِعِ أَصْحَابِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ
وَالْمُسْلِمِينَ انْظُرْ لِلْحُكْمِ فِي الْعَامِلِ وَلَيْسَ فِي الْعَمَلِ:

أَوَّلًا: نَظَرَ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي الْعَامِلِ مِنَ
الْأَبَاءِ فَمَا عَمِلَهُ آبَاؤُهُمْ فَهُوَ صَوَابٌ وَإِنْ خَالَفَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
وَمَا لَمْ يَعْمَلْهُ آبَاؤُهُمْ فَهُوَ خَطَأٌ وَإِنْ وَافَقَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ. **قَالَ اللَّهُ فِي**
سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ
مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أُولُو كَأَن ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ
شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠].

❑ **فَرَدَّ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي**
الْأَمْرِ بِالتَّوْحِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ وَالرِّبَا وَالْفَوَاحِشِ وَأَكْلِ
الْمَيْتَةِ وَغَيْرِهَا بِالنَّظَرِ لِمُخَالَفَتِهَا لِمَا عَمِلَهُ آبَاؤُهُمْ. قَالَ اللَّهُ فِي
سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى
الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أُولُو كَأَن ءَابَاؤُهُمْ
لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤].



ثَانِيًا: نَظَرَ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي الْعَامِلِ
 مِنَ الْعُلَمَاءِ فَمَا عَمِلَهُ عُلَمَاؤُهُمْ فَهُوَ صَوَابٌ وَإِنْ خَالَفَ مَا أَنْزَلَ
 اللَّهُ وَمَا لَمْ يَعْمَلْهُ عُلَمَاؤُهُمْ فَهُوَ خَطَأٌ وَإِنْ وَاقَفَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ. **قَالَ**
اللَّهُ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ
 أَرْكَبًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

❑ **فَرَدَّ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ الرَّأْيِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَا أَنْزَلَ**
اللَّهُ فِي الْأَمْرِ بِالتَّوْحِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ بِالنَّظَرِ لِمُخَالَفَتِهَا
لِمَا عَمِلَهُ عُلَمَاؤُهُمْ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿ اتَّخَذُوا
أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْكَبًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ
ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا
إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١].



ثَالِثًا: نَظَرَ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ الرَّأْيِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَامِلِ
 مِنَ الْعُلَمَاءِ فَمَا قَالَ عُلَمَاؤُهُمْ فَهُوَ صَوَابٌ وَإِنْ خَالَفَ مَا أَنْزَلَ

اللَّهُ وَمَا لَمْ يَقُلْهُ عُلَمَاؤُهُمْ فَهُوَ خَطَأٌ وَإِنْ وَافَقَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ. عَنْ
 أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَنْ أَتْبَاعِ
 سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي رَدِّ قَوْلِ اللَّهِ بِالنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي الْعَامِلِ:
 «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْهُودَ
 وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ].

❑ فَرَدَّ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ الرَّافِضَةِ وَالصَّوْفِيَّةِ مَا أَنْزَلَ
 اللَّهُ فِي الْأَمْرِ بِالتَّوْحِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ بِالنَّظَرِ لِمُخَالَفَتِهَا لِمَا
 عَمِلَهُ عُلَمَاؤُهُمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ. «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ
 قَبْلِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ».

❑ وَرَدَّ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ بِالْإِجْمَاعِ مَا أَنْزَلَ
 اللَّهُ فِي كَمَالِ الدِّينِ وَتَحْرِيمِ الرِّأْيِ وَالتَّقْلِيدِ بِالنَّظَرِ لِمُخَالَفَتِهَا لِمَا
 يَقُولُهُ عُلَمَاؤُهُمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ. «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ
 قَبْلِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ».

*** الطَّرِيقُ الثَّانِي:** لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ احْكُمْ عَلَى الْعَامِلِ بِحُكْمِ
عَمَلِهِ وَلَا تَحْكُمْ عَلَيْهِ بِحُكْمِ وَصْفِهِ بِمُسْلِمٍ أَوْ كَافِرٍ قَبْلَ الْعَمَلِ
لَأَنَّ الْعَمَلَ يُغَيِّرُ الْوَصْفَ.

□ فَاللَّهُ حَكَمَ عَلَى الْعَامِلِ بِالشُّرْكِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِحُكْمِ
عَمَلِ الشُّرْكِ وَلَيْسَ بِحُكْمِ وَصْفِهِ بِمُسْلِمٍ قَبْلَ عَمَلِ الشُّرْكِ.
فَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ
عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

□ وَحَكَمَ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ لَوْ أَشْرَكُوا بِحُكْمِ عَمَلِهِمْ
وَلَمْ يَحْكَمْ عَلَيْهِمْ بِحُكْمِ وَصْفِهِمْ بِالْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ فِي سُورَةِ
الزُّمَرِ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ
لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

□ فَاَنْظُرْ فِي حُكْمِ الْعَمَلِ لِتَرَى حُكْمَ اللَّهِ وَلَا تَنْظُرْ فِي
وَصْفِ الْعَامِلِ فَيَخْفَى عَلَيْكَ حُكْمُ اللَّهِ.

وَقَالَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا
كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ
الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٨٦].

* وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ احْكُمْ عَلَى الْعَامِلِ
بِوَصْفِهِ وَلَيْسَ بِحُكْمِ عَمَلِهِ.

□ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ لَا تُنَزِّلْ آيَاتِ الْكُفَّارِ وَأَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى
الْمُسْلِمِينَ.

□ فَنَظَرُوا فِي الْحُكْمِ لَوْصِفِ الْعَامِلِ قَبْلَ الْعَمَلِ وَلَمْ يَنْظُرُوا
فِي حُكْمِ عَمَلِهِ الَّذِي غَيَّرَ وَصْفَهُ.

□ وَلَا تُنَزِّلْ آيَاتِ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْهُجٌ خَطِيرٌ لِأَنَّهُ
إِبْطَالٌ لِلْعَمَلِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ اللَّذَيْنِ جَاءَ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ فِيهِمَا
لِجَمِيعِ عِبَادِ اللَّهِ مُشْرِكِهِمْ وَكِتَابِيِّهِمْ وَمُسْلِمِهِمْ.

□ فَالْصَّوْفِيَّةُ سَيَقُولُونَ لَكَ لَا تُنَزِّلْ آيَاتِ النَّهْيِ عَنِ
الشِّرْكِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّمَا نَزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ.

□ وَالسَّلَافِيَّةُ سَيَقُولُونَ لَكَ لَا تُنْزِلَ آيَاتٍ تَحْرِيمِ الرَّأْيِ
وَالْتَّقْلِيدِ وَاتِّخَاذِ الْعُلَمَاءِ أَرْبَابًا عَلَى أَيْمَةِ الْهُدَى مِنَ الصَّحَابَةِ
وَعُلَمَاءِ السَّلَفِ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي أَيْمَةِ الضَّلَالَةِ مِنَ الْكُفَّارِ.

□ وَغَفَلُوا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِكُلِّ مَا أَمَرَ بِهِ الْمُشْرِكِينَ
وَأَهْلَ الْكِتَابِ وَنَهَى الْمُسْلِمِينَ عَنْ كُلِّ مَا نَهَى عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ
وَأَهْلَ الْكِتَابِ.

□ فَأَمَرَ اللَّهُ أَهْلَ الْكِتَابِ بِالْإِيمَانِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ:
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا﴾ [النساء: ٤٧].

□ وَأَمَرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِالْإِيمَانِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ:
﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا﴾ [النساء: ١٣٦].

□ وَأَمَرَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ بِالْإِيمَانِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ:
﴿يَتَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ
فَعَامِنُوا﴾ [النساء: ١٧٠].

□ وَنَهَى اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كُلِّ مَا نَهَى عَنْهُ الْكُفَّارَ. فَقَالَ فِي
سُورَةِ يُونُسَ: ﴿وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ
مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يونس: ١٠٥].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾
[الأنعام: ١٤].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الرُّومِ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾
[الروم: ٣١].

□ وَالَّذِي سَوَّاهُكَ فِي مُؤَلَّفَاتِ الْعِمَارِيِّ هُوَ الْحُكْمُ عَلَى
الْعَامِلِ بِحُكْمِ عَمَلِهِ وَلَيْسَ بِوَصْفِهِ قَبْلَ الْعَمَلِ فَلَا تَقُلْ هَذَا
يُنْزِلُ آيَاتِ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

* الطَّرِيقُ الثَّالِثُ: لِلنَّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ
وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَوْ نَهَى عَنْهُ عَامًّا

لِلْمُشْرِكِ وَالْكِتَابِيِّ وَالْمُسْلِمِ فَلَا تُخْصِّصُهُ بِالرَّأْيِ بِالْمُشْرِكِ
وَالْكِتَابِيِّ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ: ﴿قُلْ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنِّي
رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَقَالَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلَمْتُ وَجْهِيَ
لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيَّةَ أَسَلَمْتُمْ﴾
[آل عمران: ٢٠].

وَقَالَ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿قَنِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾
[التوبة: ٢٩].

□ فَمَنْ قَيَّدَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَوْ نَهَى عَنْهُ بِمُشْرِكٍ أَوْ كِتَابِيٍّ أَوْ
مُسْلِمٍ فَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ. قَالَ فِي سُورَةِ سَبَأٍ: ﴿وَمَا
أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ
النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سبأ: ٢٨].

□ وَاللَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ فِي النَّهْيِ عَنِ الشَّرْكِ:

□ فَتَوَعَّدَ اللَّهُ الْكُفَّارَ عَلَى الشَّرْكِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ:

﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا
بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ
مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ١٥١].

□ وَتَوَعَّدَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الشَّرْكِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ:

﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الزَّمَرِ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾
[الزمر: ٦٥].

□ فَنَهَى اللَّهُ عَنِ الشَّرْكِ. عَامًّا لِلْكَفَّارِ وَالْمُسْلِمِينَ لَمْ يُخَصِّصْهُ

اللَّهُ بِالْكَفَّارِ بِالْوَحْيِ:

وَاللَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ فِي النَّهْيِ عَنِ الرَّأْيِ فِي
التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ:

❑ فَأَنْكَرَ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الرِّزْقِ
بِالرَّأْيِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ
اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾
[الأنعام: ١٤٠].

❑ وَأَنْكَرَ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الرِّزْقِ
بِالرَّأْيِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحَرِّمُوا
طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ
الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

❑ وَأَنْكَرَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ مِنَ الرِّزْقِ
بِالرَّأْيِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ: ﴿يَتَأَيَّمُوا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ
اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١].

❑ فَنَهَى اللَّهُ عَنِ التَّحْلِيلِ وَالتَّحْرِيمِ بِالرَّأْيِ عَامًّا لِلْكَفَّارِ
وَأَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُسْلِمِينَ لَمْ يُخَصِّصْهُ اللَّهُ بِالْكَفَّارِ بِالْوَحْيِ
فَلَا تُخَصِّصُهُ بِالرَّأْيِ.

﴿وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْمَذْهَبِيَّةِ قَيِّدُوا مَا
أَطْلَقَهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَخَصَّصُوهُ بِالرَّأْيِ بِالْكَفَّارِ:

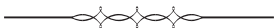
□ بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ: أَنْتَ تُنَزِّلُ آيَاتِ الْكُفَّارِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

□ وَالَّذِي سَوَّجَهُكَ فِي مُؤَلَّفَاتِ الْعِمَارِيِّ هُوَ تَعْمِيمُ أَمْرِ
اللَّهِ وَنَهْيِهِ وَإِطْلَاقُهُ مَا لَمْ يُخَصِّصْهُ اللَّهُ وَيُقَيِّدُهُ بِالْوَحْيِ فَلَا تَعْتَرِضُ
عَلَيْهِ بِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ لِأَنَّ قَوْلَ اللَّهِ لَا يُخَصِّصُ وَلَا يُقَيِّدُ بِأَقْوَالِ
الْعُلَمَاءِ.



الدَّرْسُ الرَّابِعُ

اللَّهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ التَّحَاكُمِ فِي النَّزَاعِ وَالْخِلَافِ فِي الدِّينِ



لِلْحُكْمِ فِي التَّنَازُعِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَشَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ
الْمَذْهَبِيَّةِ ثَلَاثَةُ طُرُقٍ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ لِلْحُكْمِ فِي التَّنَازُعِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ
الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

* فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَرُدُّ الْحُكْمَ فِي النَّزَاعِ وَالْخِلَافِ
فِي الدِّينِ لِأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَرُدُّهُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى
اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

□ فَإِذَا ادَّعَى عَلَيْكَ أَحَدٌ بِخَطِئٍ فِي الدِّينِ فَاسْمَعْ دَعْوَاهُ ثُمَّ
اطْلُبْ مِنْهُ بَيِّنَةً عَلَى دَعْوَاهُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا سَمِعْتَ

الْبَيِّنَةُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَزِمَكَ قَبُولُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا أَوْ رَدُّ قَوْلِ
 اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِقَوْلِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا كَانَ دَلِيلُهُ مَنْسُوخًا فَرَدَّهُ
 بِالنَّاسِخِ وَإِذَا كَانَ مُقَيَّدًا فَرَدَّهُ بِالْمُقَيَّدِ، وَإِذَا حَرَفَ الدَّلِيلَ عَنْ
 مَوْضِعِهِ فَرَدَّ التَّحْرِيفَ بِمَا فِي لَفْظِ الدَّلِيلِ وَلَيْسَ بِمَا فِي فَهْمِكَ.

*** وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ رُدُّ الْحُكْمِ فِي النَّزَاعِ
 إِلَى أَقْوَالِ عُلَمَاءِ مَذْهَبِكَ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الْحَقِّ:**

أَوَّلًا: فِي شَرَائِعِ الْعُلَمَاءِ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصَارِيَّةِ رَدُّوا التَّنَازُعَ
 فِي الدِّينِ إِلَى أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿ أَخَذُوا أَيْمَانَهُمْ
 وَرُهِبْنَهُمْ أَرْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١].

ثَانِيًا: فِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ رَدُّوا التَّنَازُعَ فِي
 الدِّينِ إِلَى أَقْوَالِ عُلَمَاءِ الْمَذْهَبِ. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي اتِّبَاعِ سُنَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي رَدِّ

التَّنازُعِ إِلَى أَقْوالِ العُلَماءِ. «لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ»
 قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ» [رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ،
 وَمُسْلِمٌ].

□ فَمَا قَالَ عُلَمَاءُ مَذْهَبِ السَّلَفِ أَوْ الْخَلْفِ وَحَكَمُوا بِهِ فَهُوَ
 الْحَقُّ عِنْدَ أَتْبَاعِ الْمَذْهَبِ وَإِنْ خَالَفَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَأَنَّ نَظَرَهُمْ فِي
 أَقْوالِ العُلَماءِ وَلَيْسَ فِي أَقْوالِ اللَّهِ.

□ وَاطْلُبْ مِنْ أَتْبَاعِ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ التَّحَاكُمَ
 إِلَى أَقْوالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِتَرَى الْإِعْرَاضَ عَنِ التَّحَاكُمِ لِقَوْلِ اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ وَطَلَبِ التَّحَاكُمِ إِلَى أَقْوالِ عُلَمَاءِ مَذَاهِبِهِمْ.

□ وَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ بَعْضُهُمْ أَنْ نَتَحَاكَمَ إِلَى أَقْوالِ مَشَايخِ
 مَذْهَبِهِ وَمَا قَالُوهُ لَنَا عَمِلْنَا بِهِ وَمَا زَالَ عَرِضُ أَصْحَابِ
 الرَّأْيِ وَدُعَاةِ التَّقْلِيدِ قَائِمًا لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ نَهَى عَنْهُ. ﴿وَلَا تَتَّبِعْ
 أَهْواءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾
 [المائدة: ٤٩].

*** الطَّرِيقُ الثَّانِي لِلْحُكْمِ فِي التَّنَازُعِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ**

الإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَرْضُ فِي الْحُكْمِ فِي الْخِلَافِ فِي الدِّينِ بِقَوْلٍ لِغَيْرِ اللَّهِ. قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ﴾

[الأنعام: ١١٤].

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْمَذْهَبِيَّةِ لَا تَرْضُ فِي الْحُكْمِ فِي الْخِلَافِ فِي الدِّينِ غَيْرَ أَقْوَالِ عُلَمَاءِ مَذْهَبِكَ لِأَنَّ نَظَرَهُمْ فِي أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَلَيْسَ فِي أَقْوَالِ اللَّهِ.

*** الطَّرِيقُ الثَّالِثُ لِلْحُكْمِ فِي التَّنَازُعِ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ**

الإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْمَذْهَبِيَّةِ:

□ فِي شَرِيعَةِ اللَّهِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَا تَرْضُ حَكَمًا يَحْكُمُ فِي النَّزَاعِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِذَا كَانَ يُفَسِّرُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

قَالَ اللَّهُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥].

□ فَاخْذَرْ مِنْ حُكْمٍ مَنْ يُفَسِّرُ مَا أَنزَلَ اللَّهُ بِفَهْمِ السَّلَفِ أَوْ الْخَلَفِ لِأَنَّهُ سَيَحْكُمُ بِأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ فِي التَّفْسِيرِ وَلَيْسَ بِقَوْلِ اللَّهِ فَلَا يَغْرُنَكَ اسْتِدْلَاؤُهُ بِقَوْلِ اللَّهِ فَسَوْفَ يُحَوَّلُ بِكَ عَلَى الرَّأْيِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ اللَّهِ بِقَوْلِهِ: لَا نَفْهَمُ إِلَّا بِفَهْمِ السَّلَفِ.

□ وَفِي شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ لَا تَرْضَ حَكْمًا يَحْكُمُ فِي النِّزَاعِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ إِذَا كَانَ يُفَسَّرُ مَا أَنزَلَ اللَّهُ بِغَيْرِ فَهْمِ السَّلَفِ وَفَهْمِ الْخَلَفِ.

□ فَهُمْ يَعْمَلُونَ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الدَّلِيلِ وَيَتْرَكُونَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ فِي تَفْسِيرِ الدَّلِيلِ وَيُفَسِّرُونَ الدَّلِيلَ بِرَأْيِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ.

□ فَيَتَلَوْا عَلَيْكَ أَتْبَاعُ شَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ الدَّلِيلِ ثُمَّ يُحَوَّلُونَ بِكَ فِي تَفْسِيرِ الدَّلِيلِ إِلَى الرَّأْيِ بِقَوْلِهِمْ لَا نَفْهَمُ إِلَّا بِفَهْمِ السَّلَفِ، وَلَا نَفْهَمُ إِلَّا بِفَهْمِ الْخَلَفِ.

فَأَنْتَبِهْ لِلتَّحْوِيلَةِ حَتَّى لَا يَقْلِبُوكَ عَنِ الْوَحْيِ. ﴿وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءَهُمْ وَأَحْذَرَهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾

[المائدة: ٤٩].

وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ.



المحتويات

المُقدِّمة..... ٥

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: اللهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طَرِيقِ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ فِي
شَرِيعَةِ اللهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ..... ١١

الدَّرْسُ الثَّانِي: اللهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ رُؤْيَةِ الْحَقِّ فِي
شَرِيعَةِ اللهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ..... ١٩

الدَّرْسُ الثَّلَاثُ: اللهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ النِّظَرِ لِلْحُكْمِ فِي
شَرِيعَةِ اللهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ..... ٣٤

الدَّرْسُ الرَّابِعُ: اللهُ يُتَحَدَّثُ عَنْ طُرُقِ التَّحَاكُمِ فِي النِّزَاعِ
فِي الدِّينِ فِي شَرِيعَةِ اللهِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَشَرَائِعِ عُلَمَاءِ
السَّلَفِ وَالْخَلَفِ الْمَذْهَبِيَّةِ..... ٤٩

